

بحار الأنوار

[200] حراما أو مباحا فتأمل. 47 - كتاب الغارات: لابراهيم بن محمد الثقفي، عن عبد الله بن أبي شيبه عن أبي معاوية الضرير، عن الاعمش، عن المنهال بن عمر، عن عباد بن عبد الله قال: كان علي عليه السلام يخطب على منبر من آجر. 48 - تفسير علي بن ابراهيم: قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي بالناس يوم الجمعة، ودخلت ميرة وبين يديها قوم يضربون بالدفوف والملاهي فترك الناس الصلاة ومروا ينظرون إليهم، فأنزل الله (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما). أحمد بن إدريس عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن أبي أيوب، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نزلت (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة (يعني للذين اتقوا) والله خير الرازيين) (1). 49 - كنز الكراكي: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من الناس من لا يأتي الجمعة إلا نزرا ولا يذكر الله إلا هجرا. بيان: النزر القليل وفي النهاية فيه من الناس من لا يذكر الله إلا مهاجرا يريد هجران القلب وترك الاخلاص في الذكر، فكان قلبه مهاجرا للسانه غير موافق له، ومنه ولا يسمعون القرآن إلا هجرا، يريد الترك له والاعراض عنه، يقال هجرت الشيء هجرا إذا تركته. 50 - عدة الداعي: قال الباقر عليه السلام: أول وقت يوم الجمعة ساعة تزول الشمس إلى أن تمضي ساعة تحافظ عليها، فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا يسأل الله تعالى فيها خيرا إلا أعطاه الله تعالى (2). (1) تفسير القمي: 679. (2) عدة الداعي: 28.